وشرطا في الانعقاد الجمعة فلا تصح الجمعة حتى يتقدمها خطبتين و
قال حسن البصري هما سنة ولا بد من الاتيان بما يسمى خطبة
في العادة مشتملة على خمسة اركان ان يحمد الله تعالى والصلاة على رسول
الله صلى الله عليه وسلم والوصية بالتقوى وقراة اية والدعا للمومنين و
لم يكملناه هذا مذهب الشافعي وقال ابو حنيفة لو سبح او هلل اجزاه
ولو قال الحمد لله ونزل كفاه ولم يحتج الا غيره وخالفه صاحباه
وقال لا بد من كلام يسمى خطبة في العادة وعن مالك روايتان
احدهما انه اذا سبح او هلل اجزاه والثانية انه لا يجوز الا ما يسمى
خطبة في العرف من كلام مولوله **فصل** والقيام في الخطبتين
مع القدرة مشروع بالاتفاق واختلفوا في وجوبه فقال مالك والشافعي
هو واجب وقال ابو حنيفة واحمد لا يجب وواجب للشافعي خاصة
الجلوس بين الخطبتين وتشترط الطهارة في الخطبتين على الراجح
من مذهب الشافعي وقال ابو حنيفة واحمد ومالك لا يشترط وهو
قول للشافعي **فصل** واذا صعد الخطيب المنبر سلم
على الحاضرين عند الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة ومالك يكره
السلام عليهم لانه سلم عليهم وقت خروجه اليهم وهو على الارض
فلا يعيده ثانيا على المنبر ومن دخل والامام يخطب صلى تحية
المسجد وعند الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة ومالك يكره له
ذالك

ذالك واختلفوا هل يجوز ان يكون المصلي غير الخاطب فقال ابو حنيفة
يجوز لعذر وقال مالك لا يصلي الا من خطب وللشافعي قولان الصحيح
جوازه وعن احمد روايتان **فصل** ومن السنة قراة سورة الجمعة
وسورة المنافقين او سورة سبح والغاشية فهما سنتان ا
عرفنا من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحكى عن ابي حنيفة انه
قال لا تختص القراة بسورة دون سورة **فصل**
والغسل للجمعة سنة عند جميع الفقها الا داوود والحسن و
المستحب ان يكون الغسل لها عند الرواح اليها ووقت جوازه
من الفجر عند ابي حنيفة والشافعي واحمد ومالك قال لا يصح الغسل
الا عند الرواح اليها وهذا الاستحباب انما للحاضرها وقال ابو ثور
هو مستحب لكل احد حضرها او لم يحضرها ولو اغتسل للجمعة
وهو جنب فنوى الجنابة والجمعة اجزاه عنهما عند الثلاثة بغسل
واحد وقال مالك لا يجزيه غسل واحد منهما **فصل**
ومن زحم عن السجود فامكنه يسجد على ظهر انسان فعل عند
ابي حنيفة واحمد وهو الراجح من مذهب الشافعي والقديم من
مذهبه انه ان شاء يسجد على ظهره وان شاء اخره حتى يزول الزحام
وقال مالك يكره تاخير السجود حتى يسجد على الارض **فصل**
واذا احدث الامام في الصلاة جاز له الاستخلاف عند ابي حنيفة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)